

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

–(240)– العادات كشرط للنهاية والاستئناف: وفر^{٢٣} التشريع الإسلامي المقدّس مادة عبادية غنية ومتعددة لها فلسفتها وفهمها الذاتي والاجتماعي الحضاري العام الذي يعكس واقعية الدين وقدرته على تربية طاهرة إسلامية معتدلة وسطية. وكل هدف العادات وما زال منذ اليوم الأول من تشريعها تحصين شخصية الفرد والمجتمع الإسلامي من آفات التبعية للاخر والانحراف من سلوك الخط الإسلامي الرشيد وإنارة عقله لكي لا يشطح في دروب الظلال والابتعاد عن خطى الهدایة إلا ان الفلسفة الإسلامية التي قامت عليها «قيمة» العادات تتمثل بوحданية الله وتوحيد ومعرفة الاستئناس بخطابه وتأسيس مناخ إنساني يعرف الله تعالى ويؤدي تكاليفه بناء على موجبات هذه العادات. لكن الذي يتأمل بصورة العادات ودوافعها وأشكالها يصل إلى تقرير عدة ما تنوعت واتخذت توليناتها كالصلوة والصوم والزكاة والحج إلا لأغراض لها علاقة بالتنوع والمعرفة التي جلبت عليه الذات وأشكالها إزاء بارئها العظيم. نظام العادات اذن كيان قائم بالمعرفة وعليها وليس حالة رمادية ليس لها قانون يضبطها أو أنها حالة سابحة في فضاء كنسي لا يسقط قيمة وأخلاقياته وعقديته على شخصية الإنسان المسلم وإنما كانت كذلك لما أطلق الفقهاء عليها وعلى سياقها في الحياة الإسلامية بـ«نظام العادات»؟ إن^{٢٤} الصلاة كانت على المؤمنين كتبًا مَوْقُوتًا؟ لو كانت العادات حالة مجردة من الإسقاط الفلسفى لما اجتهد التشريع وفقهاء الشريعة على أفراد حيز واسع من الأهمية والاهتمام بها ذلك ان الحالات